سرشناسه: لکهنوی، سید محمد باقر، ۱۲۸۵ - ۱۳۴۶ق.
عنوان و نام پدیدآور: اسناد‌الرغام: بکشف‌الحجاب عن وجه‌المسنه والکتاب باثبات وجوب‌التستر علی‌النساء والاحتجاب/ تالیف السیدمحمدباقر لکهنوی؛ تحقیق امیر مهاجرالمیلانی؛ ویراستار عباس موسوی.
مشخصات نشر: قم: حوزه علمیه قم، مرکز مدیریت حوزه های علمیه خواهران، دفتر مطالعات و تحقیقات زنان، ۱۳۹۶.
مشخصات ظاهری: ۳۶۸ ص.
شابک: ۲۷۰۰۰۰ ریال ۰-۲-۹۶۶۷۴-۶۰۰-۹۷۸
وضعیت فهرست نویسی: فیپا
یادداشت: عربی.
یادداشت: کتابنامه به صورت زیرنویس.
عنوان دیگر: بکشف‌الحجاب عن وجه‌المسنه والکتاب باثبات وجوب‌التستر علی‌النساء والاحتجاب.
موضوع: حجاب
موضوع: Hijab (Islamic clothing)
موضوع: حجاب — احادیث
موضوع: Hijab (Islamic clothing) -- Hadiths
موضوع: حجاب — [illegible]های قرآنی
موضوع: Hijab (Islamic clothing) -- Qur'anic [illegible]hing
شناسه افزوده: [illegible] میلانی، امیر، ۱۳۶۳ -
شناسه افزوده: [illegible] قم. مرکز مدیریت حوزه های علمیه خواهران. دفتر مطالعات و تحقیقات زنان
رده بندی کنگره: ۳۹۶ ۴۵ الف ۸ ن/۱۷/۲۳۰ BP
رده بندی دیویی: ۶۳۶/۲۹
شماره کتابشناسی ملی: ۹۰۳۵۰

مرکز تحقیقات [illegible]
۵۵[illegible]

◈ ناشر: دفتر مطالعات و تحقیقات زنان
◈ مؤلف: سید محمدباقر لکهنوی
◈ تحقیق: امیر مهاجر میلانی
◈ ویراستار: عباس موسوی
◈ صفحه‌آرا: حسین مظفری
◈ نوبت چاپ: اول
◈ شمارگان: ۷۵۰ نسخه
◈ قطع و تعداد صفحه: ۳۶۸ صفحه، وزیری
◈ چاپخانه: سلمان فارسی
◈ قیمت: ۲۷۰۰۰۰ ریال

مراکز پخش:

قم: بلوار جمهوری اسلامی، میدان سپاه، به طرف ریل راه آهن، پلاک ۵۰
تلفن: ۱۳_۳۲۹۰۷۶۱۰ (۰۲۵) دورنگار: ۳۲۹۱۷۵۷۷ (۰۲۵)
تهران: بلوار کشاورز، خیابان نادری، کوچه حجت‌دوست، پلاک ۵۶
تلفن: ۸۸۹۸۳۹۴۴ (۰۲۱)
پایگاه اینترنتی: www.wrc.ir ؛ پست الکترونیکی: pajohesh@wrc.ir

شابک: ۰_۲_۹۶۶۷۴_۶۰۰_۹۷۸

www.ketab.ir

فهرس

كلمة المركز ١٣

مقدمة التحقيق ١٥

ترجمة المؤلف ١٦

ميلاده و أسرته ١٦

دراسته ١٨

هجرته إلى النجف الأشرف ١٩

تلامذته و الرواة عنه ١٩

وفاته ٢٠

أقوال العلماء فيه ٢٠

مصنفاته ٢٢

آراء العلماء في الكتاب و مكانتة في الدراسات الفقهية ٢٤

نحن و الكتاب ٢٥

مراجعات حول إسم الكتاب ٢٦

منهج التحقيق ٢٧

المقدّمة ٣

الفصل الأول: عرض الآراء و تأسيس الأصل ٣٥

عرض الآراء ٣٥

تأسيس الأصل في المسألة ٤٧

الفصل الثانى: ما دلّ على حرمة النظر إلى الوجه و الكفين من الآيات ٥٣

الآيةالأولى: قوله تعالى:«قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغضّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَ يَحْفَظُوا فُرُوجَهُم» ٥٣

www.Ketab.ir

التأكيدات الواردة في الآية الشريفة يقتضي بعموم التحريم ٥٣
التأكيد الأوّل: أمره تعالى رسوله بأمر المؤمنين بالغضّ ٥٣
التأكيد الثاني: تخصيص الخطاب بالمؤمنين ٥٣
التأكيد الثالث: حذف المتعلّق ٥٤
التأكيد الرابع: التعليل الوارد في الآية الشريفة ٥٥
التأكيد الخامس: اقتران الأمر بغضّ الأبصار بالأمر بحفظ الفروج ٥٥
التأكيد السادس: التهديد الوارد في قوله تعالى: «إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ» ٥٥
التأكيد السابع: كون الأمر بمقدّمة الواجب أدلّ على الاعتناء بذي المقدّمة من الأمر به ٥٥
التأكيد الثامن: أنّ غضّ البصر إنما يؤمر به، إذا يراد به شدّة المبالغة في ترك النظر ٥٦
التأكيد التاسع: مع غضّ البصر ينتفي وقوع النظر رأساً، عمداً كان أو سهواً، ما دام مطرقاً ٥٦
التأكيد العاشر: كون غضّ البصر يمنع من الاطلاع على غير جسدها من الثياب و ألوانها ٥٦
الإشكال على عدم التحريم في الآية بكون «من» فيها للتبعيض ٥٧
الجواب الأوّل: أنّ الإجمال منافٍ لما يقتضيه المقام، لا يصار إليه بمجرّد كون «من» للتبعيض ٥٧
الجواب الثاني: لا نسلّم كون «من» للتبعيض ٥٨
الجواب الثالث: أنّ «من» صلة زائدة ٥٨
الجواب الرابع: كون «من» للتبعيض لا ينافي العموم ٦١
الجواب الخامس: أنّ التبعيض، لو سلّم، فإنما هو بلحاظ البصر لا بلحاظ المبصرات ٦٣
إشكال المقدّس الأردبيلي على كون «من» للتبعيض ٦٥
تحقيق المصنّف حول الإشكال ٦٥
دلالة الآية على المدّعى على جميع التقادير في معنى «من» ٦٨
موارد اعتماد الفقهاء على عموم الآية ٦٩
بعض ادلة المجوزين: تخصيص الآية بقوله تعالى: «وَ لَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ ٧٤
الجواب الأوّل: أنّ التخصيص في آية لا يستلزم التخصيص في آية أخرى ٧٥
الجواب الثاني: أنّ تفسير «مَا ظَهَرَ» بالوجه و الكفّين لا دلالة له على جواز تعمّد النظر إليهما ٧٦
الجواب الثالث: أنّ تفسير «ما ظَهَرَ» بما ذكر غير مسلّم ٧٧
الجواب الرابع: أنّ الاستثناء في قوله تعالى: «إلّا ما ظَهَرَ» منقطع لا يفيد الإظهار العمدي ٧٧
الآية الثانية: قوله تعالى: «وَ قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ» ٧٩
تقريب الاستدلال بهذه الآية الشريفة ٧٩

www.ketab.ir

الإشكال على اختصاص الآيه بما ذكره المصنّف، و الجواب عنه ٨٢
الآية الثالثة: قوله تعالى: «وَ لاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ» ٨٥
تحقيق من المصنف في تقريب الاستدلال بهذه الآية الشريفة و شواهدها ٨٥
الشاهد الأوّل إعادة قوله تعالى: «وَ لاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ» ٨٦
الشاهد الثاني إتيان اللام في هذه الآية و تركها في السابقة، و تعدد معنى الإبداء من هذه الجهة.. ٨٦
الشاهد الثالث ترك استثناء البعولة و غيرهم في الآيه السابقة ٩١
الشاهد الرابع عدم دلالة جواز إبداء «مَا ظَهَرَ» على جواز الإبداء للأجنبي ٩١
دلالة صحيحة [illegible] على عدم استثناء الوجه و الكفّين ٩٢
الوجوه التي تدلّ على دلالة صحيحة الفضيل على عدم الاستثناء ٩٤
الوجه الأ[illegible] ٩٤
الوجه الثاني ٩٩
الوجه الثالث ١٠٨
الوجه الرابع ١١٠
الوجه الخامس ١١٣
الوجه السادس ١١٤
الوجه السابع ١١٥
الوجه الثامن ١١٦
الوجه التاسع ١١٧
الوجه العاشر ١٢٠
الوجه الحادي عشر ١٢١
مواضع أخر من الآية الشريفة تدلّ على المدّعى ١٢١
الموضع الأوّل ١٢١
الموضع الثاني ١٢٢
الموضع الثالث ١٢٦
الموضع الرابع ١٢٦
الآية الرابعة في سورة الأحزاب: قوله تعالى: «وَ إِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَ قُلُوبِهِنَّ» ١٢٧
الآية الخامسة: قوله تعالى: «لاَ جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَ لاَ أَبْنَائِهِنَّ» ١٢٩

www.Ketab.ir

مفاد الآية الشريفة ١٣٠
الإشكال على عموم الآية بالنسبة إلى سائر النساء ١٣١
الآية السادسة: قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِي قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ» ١٣٢
الآية السابعة: قوله تعالى: «إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ» الآية، و قوله: «وَ قَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ» ١٣٣
الآية الثامنة: قوله تعالى: «وَ الْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحاً فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ» ١٣٥
الآيات المؤيدة لوجوب الحجاب ١٣٩
الآية الأولى: قوله تعالى: «وَ لَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَ مَا بَطَنَ» ١٣٩
الآية الثانية: قوله تعالى: «وَ لَا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَ سَاءَ سَبِيلاً» ١٤٠
مقاربات ١٤٠
التقريب الأوّل ١٤١
التقريب الثاني ١٤٢
الآية الثالثة: قوله تعالى: «وَ لَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤَادَ» ١٤٢
الآية الرابعة: قوله تعالى: «وَ لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَ الْفَحْشَاءِ» ١٤٣
مقاربات ١٤٤
التقريب الأوّل ١٤٤
التقريب الثاني ١٤٤
الفصل الثالث: ما دلّ على حرمة النظر إلى الوجه و الكفين من السنة ١٤٤
الطائفة الأولى من الأخبار: ما يدلّ على انّ النساء عورة ١٤٥
تقريب دلالة هذه الروايات على حرمة النظر مطلقاً حتى الوجه و الكفّين من الأجنبية ١٤٦
التقريب الأوّل ١٤٦
التقريب الثاني ١٤٧
الطائفة الثانية من الأخبار: ما يدلّ على أنّ النظر إليها من الشيطان ١٤٧
عدم إمكان التقييد و التخصيص في هذه الروايات و الشواهد عليها ١٤٩
ما ذهب إليه صاحب الحدائق من جواز النظر إلى الأجنبية من وراء الثياب الرقيقة و الردّ عليه ١٥٠

www.ketab.ir

الطائفة الثالثة من الأخبار: ما يدلّ على حرمة النظرة الثانية ١٥٣
الطائفة الرابعة من الأخبار: ما يدلّ على وجوب صرف النظر ١٥٥
الطائفة الخامسة من الأخبار: ما يدلّ على إتيان الأهل عند النظر الاتفاقي إلى الأجنبية ١٥٦
الطائفة السادسة من الأخبار: ما يدلّ على أنّ النظر إلى الأجنبية زنا العين ١٥٦
الطائفة السابعة من الأخبار: ما يدلّ على أنّ غضّ البصر عن الأجنبية من جملة فروض العين ١٥٧
الطائفة الثامنة من الأخبار: ما تدلّ على الأمر بالغضّ ١٥٧
الطائفة التاسعة من الأخبار: ما يدلّ على أمر الرجل بسترهنّ و كفّ أبصارهنّ ١٥٨
الطائفة العاشرة من الأخبار: ما يدلّ على أمر الرجال بحبسهنّ في البيوت ١٥٨
الطائفة الحادية عشر من الأخبار: ما يدلّ عدم جواز إذن الرجل للمرأة في ذهابها إلى الحمّام و العرس ١٥٩
الطائفة الثانية من الأخبار: ما يدلّ على عدم جواز نظر المملوك إلى مولاته ١٥٩
الطائفة الثالثة عشر من الأخبار: ما يدلّ على عدم جواز نظر الخصيّ إلى المرأة ١٥٩
الطائفة الرابعة عشر من الأخبار: ما يدل على وجوب اقتناء الخمار على الحرّة بعد البلوغ و ستر شعرها ١٦٠
الطائفة الخامسة عشر من الأخبار: ما يدلّ على حرمة نظر المرأة إلى الرجل الأجنبي و إن كان أعمى ١٦١
الوجوه الثمانية في حديث ابن أمّ مكتوم الأعمى ١٦١
نبذ من الأخبار المتعلقة بالمقام ١٦٢
خبر الحولاء العطّارة ١٦٤
الطائفة السادسة عشر من الأخبار: ما يدل على جواز النظر إلى الوجه والكفّين من امرأة التزويج بها ١٦٥
الطائفة السابعة عشر من الأخبار: ما يدلّ على تأديبهنّ ١٧٠
الطائفة الثامنة عشر من الأخبار: ما يدلّ على أنّه ليس للمرأة أن تمشي وسط الطريق ١٧٦
عدم اشتراط الحرمة بخوف الفتنة و الريبة أو قصد التلذذ ١٧٩
الأخبار الدالّة على أن النظر إلى النساء لا يخلو من خوف الفتنة ١٨٠
منها ما يدلّ على كون الأبكار بمنزلة الثمر على الشجر ١٨٠

www.ketab.ir

منها ما يدلّ على أنّ همّة النساء في الرجال و فضل شهوتهنّ على شهوة الرجال ١٨١
منها ما يدلّ على المنع من الدخول على النساء إلّا بإذن أوليائهنّ ١٨٤
كفاية الخوف النوعي في عموم التحريم ١٨٤
ما ذهب إليه صاحب الحدائق من تخصيص المطلقات ١٨٥
ما يدلّ على عموم خوف الفتنة ١٨٥
الخثعمية و بيان وجوه دلالته على المدّعى ١٩٠
الفصل الرابع: الدليل الثالث على حرمة النظر إلى الوجه و الكفّين من الإجماع ١٩٧
الوجه الأول للإجماع ١٩٧
الإشكال على كون حرمة النظر إلى الوجه و الكفّين إجماعياً و الجواب عنه ٢٠٠
الوجه الثاني للإجماع ٢٠٨
الوجه الثالث للإجماع ٢١٠
الوجه الرابع للإجماع ٢١٤
الفصل الخامس: دلالة العقل على حرمة النظر إلى الوجه و الكفّين ٢١٧
الوجه الأول لدلالة العقل ٢١٧
الوجه الثاني لدلالة العقل ٢٢٥
الوجه الثالث لدلالة العقل ٢٢٥
الوجه الرابع لدلالة العقل ٢٢٦
الوجه الخامس لدلالة العقل ٢٢٧
الوجه السادس لدلالة العقل ٢٢٧
الفصل السادس: أدلّة القول بالجواز للنظر إلى الوجه و الكفّين ٢٣٣
الدليل الأوّل: السيرة ٢٣٣
الجواب عن الاستدلال بالسيرة بخمسة أوجه ٢٣٥
الدليل الثاني: لزوم العسر لو لا جواز النظر ٢٣٥
الدليل الثالث: صحيح عليّ بن سويد ٢٣٦
الجواب عن الاستدلال بالصحيحة ٢٣٦
الدليل الرابع: حديث جابر الأنصاري ٢٣٨

www.Ketab.ir

الجواب عن الاستدلال بحديث جابر ٢٣٩
الدليل الخامس: كثرة السؤال عن الشعر و الذراع ٢٤٦
الدليل السادس: مرسلة مروك بن عبيد ٢٤٨
عدم دلالة مثل «نظر» و «رأى» على وقوع الفعل عمداً ٢٥٣
الدليل السابع: خبر إماطة المروحة في الإحرام ٢٧٠
الدليل الثامن: ما ورد في تفسير «إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا» ٢٧٥
الوجوه الأخر في الجواب عن الاستدلال بهذه الروايات ٢٧٦
الدليل التاسع: خبر كشف الوجه و الكفّين عن العورة ٢٨٦
الفصل السابع: في بعض المحرّمات و مناقشتها ٢٩٠
منها الكلام على لبس المخيط ٢٩٠
و منها الكلام على كلام صاحب الحدائق ٢٩٤
و منها الكلام على كلام صاحب قلائد الدرر ٣٠٨
و منها الكلام على كلام صاحب الرياض ٣١٥
ملحق بخطّ المصنّف ٣٢٩
فهرس الآيات القرآنية ٣٣٩
فهرس الأحاديث ٣٤١
فهرس الأشعار ٣٥٥
مصادر المؤلف ٣٥٧
مصادر التحقيق ٣٦١

www.ketab.ir

كلمة المركز

يعدّ الحجاب الشرعي للمرأة و الذي يعني حدود ما هو مقرر على النساء من الستر عند المواجهة مع غير المحارم من ضروريات الفقه الإسلامي؛ بتعبير آخر أنّ المذاهب الإسلامية تتفق على نسبة ذلك إلى صاحب الشريعةﷺ و مع ذلك فإنّ ضرورة أصل هذا الحكم لم تجعل تفاصيله بمأمن من بروز الاختلاف في الآراء الفقهية لدى فقهاء المذاهب الإسلامية السنيّة، و كذلك لدى فقهاء الشيعة الإمامية؛ و قد انسحب هذا الاختلاف في الآراء و وجهات النظر إلى مسألة الستر الصلاتي و إلى الحجاب الاجتماعي (تعيين حدود الستر أمام غير المحرم) أيضاً.

و لم يحظ هذا الموضوع حتى القرن الأخير بمكانة مستقلة فريدة، حيث جاءت بحوث «الحجاب» على هامش المباحث الفقهية في «كتاب الصلاة» و «كتاب النكاح»؛ و من هنا و لهذا السبب نلاحظ مدى صغر المساحة التي حظيت بها تفاصيل موضوع الحجاب في النصوص و التقريرات الفقهية؛ قياساً بآراء الفقهاء في إجاباتهم عن الاستفتاءات بهذا الشأن.

و قد أدّت التحوّلات الاجتماعية في «العالم السنّي» منذ مطلع القرن العشرين و في إيران بعد اندلاع «حركة المشروطة» (الحركة الدستورية) إلى تبلور أرضية كافية لطرح هذه المسألة لدى المتنورين و بعض النخب الثقافية سواء التي وقفت مع أو بالضد من أصل «الحجاب» و حدوده الشرعية؛ الأمر الذي أفضى بدوره إلى تأليف نصوص مستقلة حول حجاب المرأة في العالم الاسلامي، بجناحيه السنّي و الشيعي على السواء.

و هنا يبرز آية الله السيّد محمد باقر الرضوي الكشميري اللكهنوي باعتباره أول فقيه شيعي يبحث تفاصيل مسألة الحجاب الشرعي للمرأة في جهد فقهي مستقل، فكان كتابه «إسداء الرغاب» الذي ألّفه في جزئين.

www.ketab.ir

يعود تاريخ صدور هذا الأثر إلى عام ١٣٤٧ للهجرة المباركة، الذي يصادف السنة الأخيرة من القرن الثالث عشر الهجري الشمسي.

يشتمل الكتاب على بحوث فقهيه غنيّة و قيّمة للغاية، سرعان ما لفتت أنظار كبار أساتذة فقه الخارج و أثارت اهتمامهم و من ثمّ اتخاذها محوراً أساسياً لدروسهم في هذا المضمار.

و بالرغم من استدلالات هذا الكتاب تفضي ضمن ما تفضى إليه الى وجوب ستر الوجه، إلّا أنّ المستوى العلمي لبحوث الكتاب تدفع إلى الإذعان لخبرة المؤلف و قدراته الفقهية الكبيرة؛ حيث لا يمكن تجاوز هذه الاستدلالات أو المرور من أمامها بسهولة و من دون التوقف و مناقشتها.

و من المؤكد أنّ المباحث الفقهية للحجاب و حتى هذه اللحظة لم تحظَ بالاستحقاق الكافي في دروس الخارج؛ إذ إنها ما زالت كما كانت في الماضي على هامش البحوث الفقهية الأخرى.

إنّ مركز دراسات المرأة و الأسرة، و إلى جانب اعتباره مؤسسة بحثية تعني بالتحقيق العلمي في المجال الأسري يأخذ على عاتقه و انطلاقاً من الشعور بالمسؤولية مهمة تعميق هذه البحوث من خلال إحياء هذا الأثر القيّم الذي يعدّ بحثاً فقهياً مستقلاً في مسألة الحجاب و النظر ليكون محوراً للبحوث في درس الخارج.

في الختام نجد من اللازم الإشادة بالجهود الكبيرة التي قام بها الأستاذ الفاضل حجة الإسلام أمير مهاجر الميلاني في تحقيق هذا الكتاب؛ و كذا الجهود و المساعي التي بذلها الإستاذ حجة الإسلام صدرائي الخوئي في الإشراف على هذا الأثر.

نأمل أن يكون صدور هذا الكتاب و بحلّته الجديدة فاتحة خير في إثراء البحوث الفقهية في موضوع الحجاب و النظر و أن يشغل مكانته في المكتبة الاسلامية.

و السلام

معاونية التحقيق

مركز دارسات المرأة و الأسرة

www.ketab.ir

مقدمة التحقيق

يشغل حجاب السيدة أهمية و مكانة خاصّة بين الأحكام الفقهية الاجتماعية للإسلام؛ نظراً إلى شموليته لجميع افراد المجتمع و تأثيراته العديدة في المجالات الثقافية و الاجتماعية و دوره في السلوكيات الفردية و المؤسسات الاجتماعية؛ الأمر الذي يؤكد أهمية أحكام مسألة الحجاب؛ أضف إلى ذلك ظهور الحركات النسوية (الفومنية) التي تدّعي الدفاع عن المرأة، و كذا تنامي المذهب الأنسوي و أسباب أخرى أدت إلى ظهور دراسات نقدية في هذا الموضوع؛ حيث يمكن الإشارة إلى الدراسات الانتقادية التي تنطلق من توجه داخل العمق الديني و في الطليعة ما يتناول موقف الفقهاء و تعاطيهم مع مسألة الحجاب و إهمالهم أبعاده الثقافية التاريخية في عصر التشريع؛ و كذلك غياب تناسب «الحجاب الشرعي» في ضوء رؤية الفقهاء مع إمكانات الغطاء في عصر النزول؛ و أخيراً عدم اتقان الأدلّة التي استند إليها الفقهاء في التأكيد علىٰ الحجاب الفقهي.

و قد ظهرت الأسئلة و الإشكالات أعلاه في عصر المشروطة (الحركة الاستبدادية) و ما تداه؛ لتؤلف هاجساً اجتماعياً عاماً و في النهاية هاجساً فقهياً.

و من خلال مراجعة المؤلفات و الآثار يتّضح تماماً و في العديد من الموارد أن المؤلّف لا يتمتع بالقدرات الفقهية التي تؤهله للكتابة في هذا المضمار.

غير أنّه و خلافاً للتقليد الحوزوي السائد آنذاك و الذي كان يقضي لأسباب عديدة بعدم تصدّى فقهاء الطراز الأوّل و المراجع الدخول في ميدان الإجابة الفقهية التفصيلية للمشاكل الاجتماعية، فإنّ مؤلف الكتاب الحاضر، و الذي يعدّ من مشاهير الفقهاء و المراجع في عصره، و انطلاقاً من شعوره بالمسؤولية التي أشار إليها في مقدمة كتابه قد تصدّى لهذا الموضوع، فكان

www.ketab.ir

كتابه «إسداء الرغاب»؛ و الذي يُعدُّ بحق نموذجاً كاملاً في التأليف الفقهي الإمامي في موضوع الحجاب.

ترجمة المؤلف

هو كما يقول تلميذه «فرد الدهر و فريده و مرتضى العصر و مفيده؛ بدر الكمال المتألّق على سماء المعالي و شمس العلوم المزيحة بشعاشعها حنادس الجهل لا الليالي، جمّ المناقب و المفاخر وارث المجد كابراً عن كابر؛ سيدنا و أستاذنا السيّد محمد باقر طيّب الله ثراه و جعل الجنة مثواه؛ ابن القمر الطالع على فلك العلم و الورع و الزهادة و الكوكب الدرّي المتألّق على أفق الفضل و الزهد و العبادة الحبر المؤتمن المرحوم سيدنا أبي الحسن تغمده الله بغفرانه و أسكنه عليين مدثه الشريف شآبيب رضوانه؛ ابن العلم الفرد المتفرّد في الكمالات صاحب الفواضل و الفضائل و الكرامات فاقد النظراء في مجاهدة النفس و نهيها عن هواها و جاعل التقوى امتثالاً لأمر مولاه منتهاها و مربعها و مأواه، ذي الشرف الواضح الجليّ المرحوم السيّد عليّ بن العلّامة جامع العلوم العقلية و النقلية مولانا السيّد صفدر رضوان الله عليه؛ ابن العالم الورع الصالح السيّد صالح الرضوي القمي الكاظمي أصلاً و مولداً و اللكهنوي موطناً و مدفناً[1] طيّب الله مضجعه و جعل في جوار الطيبين مثواه».[2]

ميلاده و أسرته

السيّد محمد باقر من أحفاد السيّد حسين الرضوي القمي الكاظمي الذي تقع نسبه الشريف بعد خمس و عشرين واسطة إلى الإمام الجواد عليه السلام. و وفقاً لما أشار إليه المؤلف نفسه فإنّ تاريخ ولادته

---

١. سيتضح لاحقاً أنّ المؤلف مدفون في كربلاء المقدّسة؛ أما ولادته فوفقاً للكثير من المصادر من قبيل ما كتب عن تلميذه السيّد عالم حسين الهندي، «أعيان الشيعة» و «نزهة الخواطر و بهجة المسامع و النواظر» فقد كانت في مدينة «لكهنو» حيث قامت جدّه الأعلى السيّد صالح الكشميري كان قد عاد من زيارته و توفي في كابل حيث دفن في هذه المدينة. أضف إلى ذلك أن موطنه لم يكن في مدينة لكهنو بل في كشمير. راجع نجوم السماء في تراجم العلماء، ج١، ص٤١٤.

٢. حياة المؤلف بقلم السيّد عالم حسين الهندي، ص١.

٣. كان أول المبلّغين للمذهب الإمامي الإثني عشري في بلاد الهند يعود قبره التاريخي إلى ستّ مئة عام و يقع في قرية «سعدة پوره». أخبار الشيعة، نشرة شهرية، ١٣٨٨ هـ.ش، العدد٤٢، ص٤-٥. جدير ذكره أنّ صاحب أعيان الشيعه أشار إلى أنّ قبره في «بنبل لنكر» أو «بنبل لانكر». أعيان الشيعة، ج٢، ص٣٣٩.

www.Ketab.ir

كان في السابع من شهر صفر عام ١٢٨٦ للهجرة المباركة[١] في مدينة لكهنو[٢] في أسرة علمية، فقد كان أبوه و جدّه الأوّل و الثاني و الثالث من مشاهير الفقهاء في عصرهم و زمانهم.

كان أبوه السيّد محمد من كبار المجتهدين المعروفين في عصره و من قومه السيّد محمد [illegible] العالم الذي عرف بـ«ممتاز العلماء»[٣].

ولد في عام ١٢٦٠ للهجرة و توفي في كربلاء عام ١٣١٣ للهجرة، يقول ممتاز العلماء في [illegible] مكانته العلمية و الأدبية ضمن رسالة إلى بعض علماء العتبات المقدّسة:

[illegible] بعد [illegible] الأ[illegible] الناصح و العون الأمجد الصالح النجم الزاهر و البدر الباهر البحر الزاخر الّذي إ[illegible] ذكر السخاء فسه تثنى الخناصر، الكامل البارع الحاذق النحرير الألمعيّ الفائق الغائص في بحار التحقيقات [illegible] ض في حياض التحقيقات، عديم النظير و الشبيه المقدّس الورع الفقيه الساري على لقم [illegible] الفائز [illegible] الاجتهاد درّة الزين و قرّة العين».[٤]

له مؤلفات يناهز عددها العشرين معظمها في الفقه و من جملة مؤلفاته يمكن الإشاره إلى رسالته «حرمة النظر إلى الأجنبية» و جدير ذكره أنّه قد نقلت عنه بعض الكرامات.[٥]

أمّا جدّ المؤلف فقد كان من كبار الفقهاء في عصره و [illegible] تأليفات عديدة في هذا المضمار؛ يقول أستاذه صاحب الجواهر في تقريظ رسالته الموسومة بـ«رسالة في تداخل الأغسال»:

«فوجدته و الحمد للّه ذا فكرة ساطعة و طريقة لامعة و تحقيقات باهرة و تنبيهات زاهرة حسن المدخل و المخرج؛ يعرف إذا طار كيف يقع، و إذا وقع كيف يطير، يصل إلى الشيء من بابه و يخرج منها، فأثلج ذلك منه فؤادي و أقرّ عيني، و الحمد لله أوّلاً و [illegible] فإنّه فرع من

---

١. نقباءالبشر، ج١، ص١٩٢؛ يجدر ذكره هنا أنّ في تاريخ ولادة المؤلف روايتين؛ فعبد الحي في (نزهة الخواطر و بهجة المسامع و النواظر، ج٨، ص٤١١) و محمدحسين نوكانوي في «تذكرة بي بها» (على ما نقله صدر الأفاضل في مطلع الأنوار، ص٥١٠) استنادا إلى بعض الأشعار يرى أنّ ولادته كانت عام ١٢٨٦ للهجرة و كذلك يرى عبدالحي ولادته في ليلة الجمعة التي تصادف ٨ شهر صفر ١٢٨٦ للهجرة، و في المقابل يرى تلميذه الكبير السيّد عالم حسين الهندي في موجز كتبه عن حياة أستاذه، كما نقل صدر الأفاضل في كتاب مطلع الأنوار عن نشرة الواعظ الشهرية في لكهنو ولادته في عام ١٢٨٥ للهجرة المباركة.

٢. لكهنو بالهندية (लखनऊ) و بالأردو (لكهنو) و بالانجليزية (Lacknow) مركز ولاية الشمالية «اوتار پرادش» في الهند، و قد ذكرها دهخدا في موسوعته اللغوية الفارسية بألفاظ مختلفة: لكهنو، لكنهور، لكناهو، لكناو و لكنو. جدير ذكره أنّ الهنود يلفظونها على هذا النحو: «لاكنو».

٣. مطلع الأنوار، ص٥١٩.

٤. حياة المؤلف بقلم السيّد عالم حسين الهندي، ص ٥.

٥. نفس المصدر، ص ١٠.

www.ketab.ir

الشجرة المحمدية و غصن من الدّوحة الهاشمية التي أصلها ثابت و فرعها في السماء؛ و كلّ خير في هذا العالم و غيره من ثمراتها و بركاتها؛ و هو الجدير بأن تُثنى له الوسادة و الحريّ بتفضيل مداده على دم الشهادة».[١]

و كانت وفاته في عام ١٢٦٩ للهجرة في مدينة لكهنو[٢] و كان جدّ المؤلف الأعلى يتمتّع بمكانة علمية و أدبية رفيعة؛ يقول صاحب كتاب «مطلع الأنوار»:

«إنّ من بين علماء لكهنو الذين اشتهروا بالعلم و العمل، مولانا السيّد صفدر شاه الرضوي الكشميري حيث حاز أهمية خاصّة. ولد مولانا صفدر شاه في كشمير و تلقى علومه الإبتدائية فيها، ثم سافر إلى إيران و العراق و انتهل من مراكزها العلمية. كان التلميذ المقرّب من العالم الرباني و الفقيه السبحاني ملا محمد مقيم الكشميري حيث كان يرافقه دائماً في السفر و الحضر».[٣]

كما عدّ آقا بزرك الطهراني من مشاهير عصره في العلم و التقوى؛[٤] يقول صاحب نجوم السماء في مؤلفاته:

«من جملة مؤلفات جناب السيّد الثلاثة كتب و هي على نهج الكشكول مليئة و مشحونة بنوادر التحقيق و غرائب التدقيق من العلماء السابقين و حل الأحاديث العويصة و إلى جانب العديد من الفنون المختلفة المنقولة من كتب اللغة و التاريخ و الأدب و الكتب موسوم بـ«أناسي العيون»».[٥]

توفي يوم الخميس السابع عشر من شهر رجب عام ١٢٥٥ للهجرة في مدينة لكهنو.[٦]

و لا مجال للإشارة إلى سائر الشخصيات العلمية في هذه الأسرة.

دراسته

استناداً إلى أرباب السير أنّ السيّد بدأ دراسته منذ نعومة أظفاره حيث درس الآداب العربية و المنطق و الحكمة و الرياضيات و علم الهيئة إلى جانب علم الفقه و الأصول، و في طليعة أساتذته ما يلي:

١. مولانا الشيخ تفضل حسين

---

١. نفس المصدر، ص ٢١٠؛ الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج ١١، ص ١٤١.

٢. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج ١، ص ٥٢٩.

٣. مطلع الأنوار، ص ٣١٤.

٤. طبقات أعلام الشيعة، ج ٢٠، ص ٦٧٠.

٥. نجوم السماء في تراجم العلماء، ج ١، ص ٤١٤.

٦. مطلع الأنوار، ص ٣١٤.

www.ketab.ir

٢. مولانا السيّد حيدر

٣. مولانا السيّد حيدر علي

٤. مولانا السيّد حسين

٥. و الد المعظم الفقيه الكامل السيّد محمد اللكهنوي[١]

هجرته إلى النجف الأشرف

و لاستكمال دراسته و بعد زواجه من ابنة المرحوم السيّد إبراهيم عام ١٣٠١ للهجرة المباركة سافر السيّد محمد باقر إلى العراق و أقام في مدنه المقدسة، كربلاء و النجف و سامراء مدّة إحدى عشرة سنة حيث تتلمّذ لدى أساتذة الحوزات العلمية و نال درجة الاجتهاد، و في طليعة أساتذته في النجف هم:

١. المرحوم الآخوند الخراساني

٢. المرحوم السيّد محمد كاظم اليزدي

٣. المرحوم الشيخ حسن المامقاني

٤. المرحوم ميرزا حسين خليلي الطهراني

٥. المرحوم ميرزا حسين النوري

٦. المرحوم شيخ الشريعة الإصفهاني

٧. المرحوم محمد حسين الشهرستاني

كما درس لدى المرحوم ميرزا حبيب الله الرشتي.[٢]

تلامذته و الرواة عنه

يؤكد صدر الأفاضل أنّه كان لديه العديد من التلاميذ و من أبرزهم:

١. شمس العلماء مولانا سبط الحسن

٢. أديب العلماء مولانا السيّد عالم حسين

---

١. نفس المصدر، ص٥١٩.

٢. نفس المصدر.

٣. حياة المؤلف بقلم السيّد عالم حسين الهندي، ص ١١.

www.Ketab.ir

٣. سيد العلماء مولانا السيّد شبير حسن[١]

و قد أشار السيّد عالم حسين في موجزه عن حياة أستاذه إلى أنّ من بين تلامذة المؤلف شقيقه الذي وصفه بـ«العالم المتورع الفقيه حجّة الاسلام مرجع الحاضر و البادي»،[٢] و قد أكّد ذلك آقا بزرك الطهراني إذ أورد في كتابه ترجمة مفصّلة تقريباً عنه أشار فيها إلى أنّه كان من تلامذة المؤلف.[٣]

وفاته

جمع الذين كتبوا عن المؤلف على أنّ وفاة هذا العالم الجليل و السيّد الفقيه كانت في كربلا و بتاريخ الـ عشر من شهر شعبان عام ١٣٤٦ للهجرة.

و قد أو صدر الأفاضل بعض التفاصيل حول وفاته، إذ أشار إلى أنّ وفاته كانت يوم الخميس الساعة الثانية صباحاً بينما ذكر المرحوم آقا بزرك الطهراني أنّ وفاته في عصر يوم الخميس و على أيّ حال فقد وافاه الأجل بعد عمر أمضاه في الجهاد العلمي و العملي ليواري الثرى في جوار المرقد المطهّر للإمام الحسين عليه السلام في مقبرة «نواب كابلي» إلى جوار ابن عمّه الفقيه و العلّامة السيّد مرتضى الكشميري؛ و كانت وفاته مناسبة حزينة لمعارفه، خاصّة في بلاد الهند حيث رثي بالعديد من القصائد. بعضها كان باللغة العربية أوردها تلميذه في موجزه عن حياة أستاذه المؤلف.

أقوال العلماء فيه

إنّ في طليعة العوامل التي تسهم في ذيوع و انتشار إسم شخصية ما الأوساط العلمية هي علاقاته مع الأساتذة و الباحثين، و لهذا فإنّ ابتعاد المؤلف عن المجامع العلمية و الأوساط الفقهية المعروفة في عصره كان العامل الرئيس في بقاء شخصية المؤلف مجهولة لدى المحققين و الباحثين، و مع ذلك فإنّ أرباب السير و الذين كتبوا و أرّخوا لم يغفلوا عن وجود و أهمية هذه الشخصية العلمية، بحيث نجد المرحوم آقا بزرك الطهراني يكتب عنه قائلا:

---

١. مطلع الأنوار، ص ٥٢٠.

٢. حياة المؤلف بقلم السيّد عالم حسين الهندي، ص ٣.

٣. طبقات أعلام الشيعة، ج ١٧، ص ٥٣٧.

٤. نفس المصدر، ج ١٣، ص ١٩٣.

www.Ketab.ir

«نزيل لكهنو، مجتهد كبير و مرجع ديني من مشاهير علما عصره ... صار مرجعاً في التقليد و التدريس و الإمامة و سائر الأمور».[١]

و يؤكد صدر الأفاضل أنّ تقليده لم ينحصر في شبه القارّة الهندية بل تجاوزها إلى أفريقيا و [illegible]يا.[٢]

[illegible] صاحب «نزهة الخواطر» و هو من علماء أهل السنة حول مكانته العلمية و [illegible]جتهادية:

[illegible]قرأ العلم على والده و على غيره من العلماء ثم سافر إلى العراق و زار الطف و النجف، ثم أقام بالنجف، لأنّه في هذا العصر مناخ للتفقه و الاجتهاد، فقرأ الفقه و الأصول على مشايخ عصره و نال الاجتهاد في [illegible] قليلة فرجع إلى الهند و ولي درجة الاجتهاد في مدرسة حسين آباد».[٣]

و حول خصائص الأخلاقية [illegible] اشتهر بها و عرف يقول المرحوم الطهراني:

«كان على جانب عظيم [illegible] الورع [illegible]ى و سلامة الذات و صفاء النية».[٤]

و يقول صدر الأفاضل في مجال الأخلاقي:

«كان مولانا محمد باقر فرداً سخيّاً قنوعاً و محتاطاً في [illegible]كه و متواضعاً، و لتقواه و طهارة نفسه انشدّ إليه مختلف الفرق الهندية و يعتقد به [illegible]ون، كانت في حديثه رسالة محبّة و ألفة و لم يحمل ضغينة أو حقداً على أحد، يحترم الصغير و الكبير، و بالرغم من اختياره العزلة إلّا أنّ الناس كانوا يراجعونه و يرجعون إليه ... و كانوا يعتبرونه سلطان و أبوذر زمانهم».[٥]

و من خصائص المؤلف المهمة التي تشهد ها آثاره و [illegible]ت أنظار أرباب السير الذين كتبوا عنه هي قدراته الأدبية و شاعريته، فقد كان ينظم الشعر باللغتين العربية و الفارسية، و كان يدعم آراءه و وجهات نظره بشواهد شعرية و كلمات كبار الأدباء.

يقول المرحوم آقا بزرك الطهراني في هذا المضمار: «له يد طولى فى قرض الشعر، نظم فيه و أجاد».[٦]

---

١. طبقات أعلام الشيعه، ج ١٣، ص١٩٢.
٢. مطلع الأنوار، ص٥٢٠.
٣. نزهة الخواطر و بهجة المسامع و النواظر، ج ٨، ص٤١١.
٤. طبقات أعلام الشيعه، ج١٣، ص١٩٢.
٥. مطلع الأنوار، ص٥٢٠.
٦. طبقات أعلام الشيعه، ج١٣، ص١٩٢.

www.ketab.ir

يقول صدر الأفاضل بهذا الشأن:

«كانت له في نظم الشعر العربي و نثره مهارة ممتازة، و قد أشرف على تربية جمع من شعراء العربية في مدرسة سلطان المدارس؛ و ما تزال القصائد العربية و الفارسية التي أنشدت في تلك المدرسة و في مختلف المناسبات من الآثار الأدبية البارزة في تلك الفترة الزمنية»[1]

يجدر ذكره أنّ بعض أشعاره و قصائده متناثرة في المصادر المختلفة و في طليعة قصائده العربية قصيدته في مديح الإمام علي عليه السلام التي ورد نصّها الكامل في كتاب «نزهة الخواطر و بهجة المسامع و النواظر».

يقول المؤلف في مطلع هذه القصيدة:

صحا القلب عن حبّ الحِسان العواتق و أصبحت في شغلٍ عن اللهو عاتقِ

أبى رأسي وصل البيض و الشيب شاملٌ كفى وازعاً عنهنّ شيبُ المفارق

و من قصائده الأخرى قصيدته في رثاء أستاذه شيخ الشريعة الإصفهاني، و مطلعها:

من للشريعة و الذي مقامه إن كان قوّض عزّها و خيامها

إن كان فتح الله أغلق بابه فحصون دين الله هُدّ دعامها[2]

و للمؤلف قصيدة أخرى في رثاء ابن عمّه الفقيه و العارف الجليل المرحوم السيّد مرتضى الكشميري يجد الباحث في موجز حياته مع أشعاره الأخرى بقلم تلميذه المبرّز السيّد عالم حسين.

مصنفاته

١. «إسداء الرغاب»؛ و سنتحدّث فيما بعد بالتفصيل عن هذا الكتاب.

٢. «القول المصون في فسخ نكاح المجنون»؛ يقول آقا بزرك الطهراني: رأى هذا الكتاب، و قد فرغ المؤلف من تأليفه سنة ١٣١٨ للهجرة.[3]

٣. «صوب الديم النوافث في أنّ العين الموصى بها قبل قبول الموصى له هل هي له أم للوارث»؛ يقول المرحوم آقا بزرك الطهراني: «كتبه بأمر أستاذه السيد محمد كاظم الطباطبائي

---

١. مطلع الأنوار، ص ٥٢٠.

٢. حياة المؤلف بقلم تلميذه السيّد عالم حسين الهندي، ص ١٤.

٣. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج ١٧، ص ٢١٤.

www.Ketab.ir

حدود ١٣٢٤ للهجرة و أرسل نسخة إلى شيخنا الشريعة الإصفهاني، موجودة في خزانة الشريعة الإصفهاني؛ أوّله الحمد لله مالك الملك و والي الأمور».[١]

٤. «الغرائب في مسائل وصية الوارث»[٢]

٥. «رد المقدّمة في الكلام»؛ و هذا الكتاب في الحقيقة ردّ على كتاب السيّد كرامت حسين بن السيّد سراج حسين بن السيّد محمد قلي كنتوري الذي ألّفه في موضوع علم الكلام،[٣] و وفقاً لما قاله آقا بزرك الطهراني، إنّ هذا الردّ غير كامل و نسخته موجودة لدى نجل المؤلف.

٦. «ديوان أشعاره (العربية، الفارسية)»؛[٥] يقول السيّد عالم حسين إنّ أشعاره تبلغ زهاء خمسة آلاف بيت[٦] و هي موجودة في بعض من الكتب على ما ذكر الطهراني.[٧]

٧. «تصحيح الأعمال»؛ رسالة عملية في العبادات من الصلاة و الزكاة و الحج. و قد صدرت قبل عامين من وفاته أي في عام ١٣٤١ للهجرة.[٨]

٨. «الروضة الغنّاء في عدم استماع الغناء»؛ و يبحث هذا الكتاب الأحكام الفقهية حول استماع الغناء الذي يبثّ من خلال الآلات من قبيل الجرامافون أو جهاز التسجيل. يرى مؤلف الكتاب أنّ حكم استماع الغناء لا يتأثر حتى لو كان من خلال أجهزة التسجيل؛ و قد أشار المؤلف في المقدّمة أنّ كتابه جاء بعد حوار أجراه مع بعض أجلّاء العصر و أعيان العصر؛ و قد طبعت هذه الرسالة في الجزء الثاني من كتاب «الغناء و الموسيقى» الذي صدر عام ١٤١٨ للهجرة و هو من إعداد أسعد طيّب و علي أكبر زماني نجاد.

---

١. نفس المصدر، ج ١٥، ص ٩٦.

٢. مطلع الأنوار، ص ٥٢١.

٣. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج ٢٢، ص ٨٩.

٤. نفس المصدر، ج ١٠، ص ٢٢٥.

٥. مطلع الأنوار، ص ٥٢١.

٦. حياة المؤلف بقلم السيّد عالم حسين الهندي، ص ١٢.

٧. طبقات أعلام الشيعة، ج ١٣، ص ١٩٣.

٨. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج ٤، ص ١٩٤.

www.ketab.ir

آراء العلماء في الكتاب و مكانتة في الدراسات الفقهية

لفت هذا الكتاب و منذ ظهور أنظار الفقهاء و العلماء، و قد صرّح آيه الله الزنجاني أنّه كان لدى آية الله الخوئي و قد استند إليه من دون إشارة إلى الإسم،[1] كما أنّه كان محوراً أساسياً في مباحث الحجاب في كتاب النكاح لآية الله الزنجاني حيث استند إليه أكثر من ٦٣ مرّة؛ يقول آية الله الزنجاني لدى إشارته إلى المؤلف: «المؤلف المحقق للكتاب الجليل إسداء الرغاب».[2]

و قد أشاد أستاذ الدرس الخارج في الحوزة العلمية بقم الشيخ محمد جواد فاضل بهذا الكتاب جعله محور لدروسه في مضمار آيات الأحكام الخاصّة بالحجاب، و هكذا بالنسبة لوالده المعظّم في بحث الستر إذ كان ينعته بهذا التعبير: «بعض أفاضل الهند».[3]

و قد أشار المؤرخ المعاصر الشيخ رسول جعفريان في كتاب الرسائل الحجابية التي تشتمل على ما كتب في موضوع الحجاب، إذ أشار إليه بالقول:

«كتاب إسداء الرغاب للسيد محمد الكشميري الذي يحظى بأهمية بالغة و اعتباره فريداً في الاستدلال الفقهي نأمل تعرضه على نحو مستقل في المستقبل القريب».[4]

و من خلال مراجعة المجموعة من النصوص المؤلفة حول مسألة الحجاب يتّضح أنّ الكتاب كان مصدراً رئيسياً للعديد منها، كما يمكن إدراك أهمية الكتاب من خلال قصيدة المرحوم العلامة الأردوباي الأديب و المحقق في حوزة النجف الأشرف المتوفى سنة ١٣٨٩ للهجرة و التي نظمها في مدح الكتاب:

فجر تبلّجت الدنيا بمطلعه ... أم عقد درّ زها فيها تنضّده

أم أقحوانة ثغر راح مبتسماً ... في كامل الحسن معدوم مزيده

أم أسطر من سبيك التبر أفرغها ... في قالب خطف الأبصار عن أمده

لوح به خطّ ما تهواه من حكم ... بمزبر جلّ باريه فأحمده

لا غرو إن عبقت أنواره و زكت ... فباقر العلم هذا طاب محمده

---

١. كتاب النكاح، ج٢، ص٤٥٤.

٢. نفس المصدر، ج٢، ص٤٧٣.

٣. تفصيل الشريعة في شرح تحرير الوسيلة - الصلاة، ص٥٧٢.

٤. الرسائل الحجابية، ج١، ص١٩.

www.ketab.ir

إن قال في النقل فهو الصفو مصدره ... أو جال في العقل فهو العذب مورده
أو أرسل القول فصلا عن مكارمه ... فعنه نقل المعالي صحّ مسنده
قد حصحص الحقّ من فتيا محقّقه ... و انجاب من باطل الأهواء مردده
و شاد صرح الهدى في قوله فشأى[1] ... هام الضراح قواريرا ممرّده
و الشرع أسفر فيه وجه مبتلج ... من بعد أن وجبت في نصره يده
فيا سقت نطف الوسميّ روض علا ... يحكي به جنّة الفردوس مرقده[2]

نحن و الكتا

أنّ إسم الكتاب الكامل هو: «إسداء الرغاب بكشف الحجاب عن وجه السنّة و الكتاب، بإثبات وجوب التستّر على النساء و الاحتجاب» و يمكن القول بكل جرأة إنّ هذا الكتاب هو أفضل ما ألّفه فقهاء الإمامية في إطار الحجاب و لزوم التستّر على النساء.

يكشف هذا الكتاب عن قدرات المؤلف العلمية و نبوغه في علم الفقه و سعة اطلاعه و قدراته في نظم الشعر و الأدب العربي. لذلك جاءت صياغات الكتاب قوّية في التعبير و الأسلوب حيث جائت مفعماً بالتشبيهات [illegible] الجميلة، مستنداً في إثبات آرائه بالشعر العربي في العصر الجاهلي و صدر الإسلام.

يثبت المؤلف في هذا الكتاب و من خلال رؤيه فقهية واسعه محيطة بكل آراء الفقهاء سواء لدى الخاصة و العامة و بأدوات فقهية خالصة وجوب [illegible] على المرأة بما في ذلك تغطية اليدين و الوجه؛ و أنّه لا يحقّ للرجال في الظروف العادية النظر إلى هذه الأعضاء.

اتّجه المؤلف في الجزء الأول من الكتاب ابتداء إلى تأييد رأي العلّامة، [illegible] المحقّقين، الفاضل الهندي، صاحب الجواهر و فقهاء آخرين، ثم يورد بعد ذلك أدلّته الأساسية على نحو مفصل و مبسوط.

انتهج المؤلف في البداية الطريقة المتداولة لدى الفقهاء في التأسيس للأصل الذي سيكون مرجعاً في حالة غياب الدليل؛ و هو الحرمة؛ و من ثم الانتقال إلى الأدلّة الأربعة المعروفة في فقه الإمامية التي تدلّ على حرمة النظر و لزوم ستر جميع اعضاء المرأة؛ و لإثبات رؤيته يستند إلى

---

١. «الشَّأْوُ: السَّبْقُ. شَأَوْتُ القَوْمَ شَأْواً: سَبَقْتُهم. و شَأَيْتُ القَوْمَ شَأْياً: سبقتُهم». لسان العرب، ج ١٤، ص ٤١٧.

٢. حياة المؤلف بقلم السيّد عالم حسين الهندي، ص ٢٦.

الآيات الثمان، كما أنه يعتبر أربع آيات مؤيدة لرأيه؛ و استنادا إلى السنّة يتمسّك المؤلف بتسعة عشر رواية معتبراً بعضها مؤيداً لما يذهب إليه؛ و إلى جانب ذلك يورد أربع مقاربات للإجماع يدعى دلالتها على كون رؤيته إجماعيًا، و ستة أوجه للدلالة العقلية.

في الجزء الثاني و ضمن اعتراضه على المرحوم صاحب الحدائق و صاحب الرياض و آخرين يقوم بنقد الأدلّة الثلاثة عشر للقائلين باستثناء الوجه و الكفّين.

مراجعات حول إسم الكتاب

إنّ الاسم الصحيح و الكامل للكتاب هو ما أشار إليه المؤلف في المقدمة بقوله: «إسداء الرغاب بكشف الحجاب عن السنّة و الكتاب، بإثبات وجوب التستّر على النساء و الاحتجاب»؛[1] غير أنّ المرحوم السيد محسن الأمين العاملي و آخرين ذكروا إسم الكتاب هكذا: «إسداء الرغائب»،[2] كما أشار إليه البعض على هذا النحو: «إسداء الرغاب في مسألة الحجاب»؛[3] و منشأ الخطأ الثاني يعود إلى عنوان طبعة الكتاب الحجرية و تكرر الخطأ في مقدمة هذه الطبعة و الإشارة إليه هكذا: «إسداء الرغاب في مسألة الحجاب» غير أنه ثم تدارك هذا الخطأ في جدول الخطأ و الصواب في آخر الكتاب حيث أشير إلى أن الصواب في إسم الكتاب هو: «إسداء الرغاب بكشف الحجاب»؛ و لذا فإنّ الذين ذكروا أنّ إسم الكتاب: «إسداء الرغاب في مسأله الحجاب» استندوا إلى عنوان هذه الطبعة و إلى ما ورد في مقدمتها.

كما أنّ منشأ تغيير مفردة «الرغاب» إلى «الرغائب» جاء بسبب كون مفرد «الرغاب» غير مألوفة به في حين أنّ «الرغاب» جمع لـ «الرغيبة» و هي بمعنى القيمة و التي ما يرغب فيها؛ يقول الجوهري بهذا الشأن «الرَّغِيبَةُ: العطيّة الكثيرة، و الجمع الرغاب»[4] و يقول أيضاً «الرَّغابُ، بالفتح: الأرضُ اللَّيِّنةُ».[5] و استناداً إلى هذا المعنى في مفردة «الرغاب» يقول آية الله

---

١. استفاد المرحوم آقا بزرك الطهراني في الذريعة و على خلاف طبقات الشيعة من هذا العنوان. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج٢، ص٣٧.

٢. أعيان الشيعة، ج٩، ص١٨٠؛ معجم المؤلفين، ج٣، ص٢٥٥.

٣. طبقات أعلام الشيعة، ج١٣، ص١٩٣.

٤. الصحاح، ج١، ص١٣٧.

٥. نفس المصدر.

www.Ketab.ir

الزنجاني في توضيح إسم الكتاب: «تقول كتب اللغة أسدى الأرض: نداه؛ الرغاب بفتح الراء: أبو عبيد: الرغاب بالفتح: الأرض اللينة؛ و قال ابن السكيت: الّتي لا تسيل الّا من مطر كثير(الصحاح)، أرض رَغاب كسحاب و جناب: لا تسيل الّا من مطر كثير أو لَيّنة واسعة دمثة (القاموس)».[1]

و عليه فإنه يمكن أن نحدس بأنّ إسم الكتاب سيكون بهذا المعنى «سقي الأرض العطشى و الأرض اللينة أو الواسعة بإزاحة الحجاب أو الستائر عن وجه الكتاب و السنّة بإثبات وجوب التستّر و الاحتجاب على النساء» أو معنى قريب من هذا.

غير أنّ المحتمل فيما يبدو أن يكون معنى «الرغاب» جمع «الرغيبة» أو «الرغيب»، و كلمة «إسداء» بمعناها المتداول أي بمعنى «إعطاء»؛ و في هذه الحالة فإنّ مراد المؤلف من هذا الأسم سيكون «إسداء الأشياء الثمينة من خلال إزاحة الستار عن وجه الكتاب و السنّة بإثبات لزوم التستّر و الحجاب على النساء»، و لعلّ هذا الانطباع هو ما دفع صاحب أعيان الشيعة إلى تغيير «الرغاب» إلى «الرغائب».

جدير ذكره أنّه من خلال مراجعة دواوين الشعر العربي و توضيحات الباحثين و المحققين يتضح جيداً بأنّ معنى الرغاب هو العظيم أو القيّم أو الكثير؛ فعلى سبيل المثال يقول الشاعر:

و أدرك ثأراً من زماني و صرفه لدى خير من أعطى الرغاب و نوّلا

يقول محقق الكتاب في توضيح مفردة الرغاب: «الرغاب: جمع رغيب، و هو المرغوب فيه».[2]

و أخيراً يجدر ذكره أنّ عمر رضا كحالة ينسب هذا الكتاب إلى السيّد المؤلف المرحوم السيّد محمد أبي الحسن الكشميري،[3] و هذا خطأ مؤكد؛ مع الإشارة إلى أنّ السيّد والد المؤلف رسالة في حرمة النظر إلى المرأة الأجنبية.

منهج التحقيق

طبع هذ الكتاب لأوّل مرّة عام ١٣٤٧ للهجرة المباركة في المطبعة الرضوية في مدينة النجف الأشرف؛ و هذه النسخة هي الوحيدة المتوفرة لدى المحقق؛ التي اعتمدها في إعادة تنضيد

---

١. كتاب النكاح، ج٢، ص٤٥١.

٢. فريدة القصر و جريدة العصر، ج٤، ص٤٧٢.

٣. معجم المؤلفين، ج٣، ص٢٥٥.

www.KetabFarsi.com

نصوص الكتاب؛ و قد تمّت مطابقة النصوص على مرحلتين، حيث تمّ تصحيح الأخطاء استناداً إلى جدول الأخطاء المطبوع في آخر النسخة المذكورة، ثم استخراج أخطاء جديدة تمت الإشارة إلى معظمها في هوامش الكتاب؛ كما تم استخراج الروايات و آراء الفقهاء و العلماء من مصادره الأساسية؛ و نظراً إلى الاختلاف الموجود في العديد من نقولات المؤلف من هذه المصادر المطبوعة، فقد أشير أيضاً إلى ذلك في الهوامش.

من الجدير بالذكر أن في النسخة المستخدمة للتصحيح، على هامش الكتاب، يرى عناوين لم يتم احترام التسلسل في المؤلف، ومع ذلك، ذكرت كل تلك العناوين في هذا التصحيح من دون حذف أو إضافة، وأضيفت عناوين أخرى لسهولة الدراسة و وضعت بين القوسين. و قد أعقب هذه الإجراءات تنقيح الكتاب و تصحيحه حسب القواعد المعتمدة في التحرير؛ إضافة إلى إعداد فهرس مفصل إلى جانب فهارس للآيات و الروايات و الأشعار و المصادر التي اعتمدها المؤلف.

و في الختام يجب علينا أن نقدم الشكر لإخواننا الفضلاء الذين ساعدونا على هذا السعي البليغ خاصّة الأخ الفاضل هادي كريمي الذي ساهم في المقابلة مع النسخة الحجرية و تثبيت الاختلافات، و حجة الإسلام الشيخ مهدي السنجراني الذى أهدى إلينا تعليقاته القيمة على بعض نصوص الكتاب؛ و لا يفوتنا أن نخصّ حجّة الإسلام الشيخ مجيد الدهقان معاون التحقيق لمركز دراسات المرأة و الأسرة بالشكر و التقدير لما أبداه من حسن التعاون من أجل إظهار هذا الجهد المبارك على أفضل وجه سائلين المولى القدير أن يتقبّله بأحسن القبول و أن يحيطه ببالغ لطفه و عنايته، إنّه سميع مجيب الدعاء.

امير المهاجر نيلاني

٩٦/٦/٢٠

www.ketab.ir